

9505 - حكم من كان متزوج في عمر العشرين ولديه أطفال وأراد الزواج من بنت عمه اليتيمة الأب والأم

صالح اللحيدان

يقول ايضا في هذه الرسالة انا شاب في العشرين من عمري متزوج وعندي طفل. وعندي بنت وعندي بنت عمي يتيمة الاب والام وانا اريد منها الزواج حتى اتي بهم في بيتنا. لان لها اخوة اه لان لها اه اخوة صغار. وهي - [00:00:00](#) لم توافق على زواج تريدي رجلا اجنبيا وانا لا اوافق على ذلك. افيدوني ماذا افعل لا يجوز لك ان ترغبها على الزواج منك وانت يجوز لك ان تمنعها من تزوج من التزود بشخص غير كفء لها - [00:00:20](#) فإذا كانت تطلب شخصا لا يكافئها اليس كفئا منحرفا في دينه ومعتقده ولا يتفق معها في معتقدها وسلوكها جاز لك انت معها منه اما ان تلزمها بالزواج منك وهي لا تريد فهذا غير جائز. واليتيمة بوجه خاص لا يحل ان تزوج - [00:00:41](#) الا بموافقتها واذنها كلاما ولا يصح ان يعتبر اذنها سكوتا والله اعلم - [00:01:07](#)